

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس التصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل اللجنة الرئيسية لأسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى ما ارتآته اللجنة الدائمة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٤٨١ لسنة ٢٠٠٥ والمتضمن فى المادة الثانية منه النص على أن تتولى اللجنة الدائمة لأسس تصميم واشتراطات تنفيذ التوصيلات والتركيبات الكهربائية فى المباني إعداد الكود المصرى لأسس تصميم واشتراطات التنفيذ لأعمال الإنارة ؛

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٨ ؛

قرر:

مادة ١ - يتم العمل بالكود المصرى لأسس تصميم واشتراطات التنفيذ لأعمال الإنارة الرقيم (٣٠٨) والمرفق لهذا القرار .

مادة ٢ - تتولى اللجنة الدائمة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٤٨١ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه اقتراح التعديلات والإضافات التى تراها لازمة بغرض التحديث كلما دعت الحاجة لذلك وتعتبر التعديلات والإضافات بعد إصدارها جزءاً لا يتجزأ من هذا الكود .

مادة ٣ - يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

مادة ٤ - تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه تنفيذ ما جاء بهذا الكود .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٧/٩/٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى